



تقرير الرقابة المالية على بلدية المحرس

لتصرف سنة 2018

في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أحدثت بلدية المحرس بمقتضى الأمر المؤرخ في 22 فيفري 1921 وتبلغ مساحتها 2.500 هك ويبلغ عدد سكانها 34.257 نسمة حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014. وبلغت نسب الربط بالماء الصالح للشرب والتنوير العمومي والتطهير بها تباعا 98% و98% و25%. ويتولى تسيير البلدية مجلس بلدي منتخب حسب النتائج المصرح بها بمقتضى قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 128 لسنة 2018 المؤرخ في 17 ماي 2018 والذي تم تنصيبه بتاريخ 25 جوان 2018. وبلغت نسبة التآطير ببلدية المحرس 18,50% ويضبط قانون إطار البلدية الصادر بمقتضى القرار البلدي عدد 76 لسنة 2017 المؤرخ في 22 ماي 2017 الخطط بالبلدية التي سجلت شغور 67 خطة من مجموع 121 خطة.

وتعلقت المهمة الرقابية المنجزة من قبل محكمة المحاسبات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بالنظر في إعداد الحساب المالي وفي الوضعية المالية للبلدية لسنة 2018 والتحقق من مدى قدرتها على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها. وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة المحكمة فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية¹ والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها. وأفضت المهمة الرقابية إلى الوقوف على جملة من النقائص تعلقت خاصة بتحصيل الموارد وبانجاز النفقات وهي مجالات تتطلب حرصا كافيا من البلدية لتحسين تعبئة مواردها والتحكم الأفضل في نفقاتها.

1 - إجراءات إعداد الميزانية وختمها وتقديم الحساب المالي لسنة 2018

طبقا للفصل 13 جديد من القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة تم الاقتراع على مشروع ميزانية بلدية المحرس لسنة 2018 من قبل أعضاء النيابة الخصوصية خلال الدورة العادية الثالثة لسنة 2017 المنعقدة بتاريخ 27 جويلية 2017. وتمت إحالة مشروع الميزانية على مصادقة سلطة الإشراف (والي صفاقس) بتاريخ 28 جويلية 2017 التي صادقت عليه بتاريخ 11 ديسمبر 2017 بما قدره 2,490 م.د.

وطبقا للفصل 34 من القانون عدد 35 لسنة 1975 تم ختم الميزانية بمقتضى القرار عدد 49 المؤرخ في 27 ماي 2018 والمصادق عليه من قبل سلطة الإشراف بتاريخ 10 سبتمبر 2019. وتمّ توقيف حسابات المحاسب العمومي بتاريخ 31 ديسمبر 2018 طبقا للفصل الثاني من القانون عدد 35 لسنة 1975 المذكور أعلاه وللـفصل 281 من مجلة المحاسبة العمومية. كما قام الأمر بالصرف بتوقيف حساباته وبتأشير الحساب إلهادا منه بمطابقته لسجلاته في نفس التاريخ. وتمّ عرض

¹ تعلق الاستبيان بموارد البلدية وأملاكها.

الحساب المالي على مداوات المجلس في دورته العادية الثانية لسنة 2019 المنعقدة في 25 ماي 2019. وطبقا للفصل 24 من القانون عدد 8 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بتنظيم دائرة المحاسبات كما تم إتمامه وتنقيحه بالنصوص اللاحقة والفصل 11 من الأمر عدد 218 لسنة 1971 المؤرخ في 29 ماي 1971² تم إيداع الحساب المالي لدى كتابة محكمة المحاسبات بتاريخ 26 جويلية 2018 أي قبل انقضاء الأجل المحدد بنحو 5 أيام.

II – الرقابة على الموارد

أ- تحليل الموارد

بلغ إجمالي مقاييس موارد البلدية 3,711 م.د في سنة 2018 من مجموع تثقيلات بقيمة 5,125 م.د أي ما نسبته 72,41%. وتوزعت هذه المقاييس بين مقاييس العنوان الأول بمبلغ 2,596 م.د بنسبة 69,95% ومقاييس العنوان الثاني بقيمة 1,115 م.د بنسبة 30,05%. وارتفعت موارد الميزانية من 2,586 م.د سنة 2017 إلى 3,711 م.د سنة 2018 أي بنسبة تطور بلغت 43,5%. وبلغ معدل النمو السنوي لمقاييس الميزانية للفترة 2016-2018 نسبة 22,17%. ويعود ذلك إلى ارتفاع مختلف أجزاء الميزانية من المداخل جبائية وغير جبائية والموارد الخاصة والاقتراض.

1- موارد العنوان الأول

سجلت مداخل العنوان الأول لسنة 2018 والبالغة 2,596 م.د ارتفاعا بنسبة 42,56% بعد أن كانت في حدود 1,821 م.د سنة 2017 ويعود ذلك إلى تطور المداخل الجبائية الاعتيادية والمداخل غير الجبائية الاعتيادية بين سنتي 2017 و2018 على التوالي بنسبتي 73,11% و19,24%. ويرجع ارتفاع مقاييس المعاليم على العقارات والأنشطة بين سنتي 2017 و2018 أساسا إلى تطور مقاييس المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية بقيمة 154,338 أ.د وتطور المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية بقيمة 104,092 أ.د وفي المقابل تراجعت مقاييس المعلوم على المنزل من 37,515 أ.د إلى 26,903 أ.د أي بنسبة سلبية بلغت 28,29%. وتطورت المداخل المالية الاعتيادية بين سنتي 2017 و2018 بقيمة 179,641 أ.د بنسبة 19,42% ويتأتى أساسا من مداخل المناب من المال المشترك وموارد منقولة من فوائض العنوان الأول ومنح ومساهمات مخصصة للتسيير.

2- موارد العنوان الثاني

سجلت موارد العنوان الثاني والبالغة 1,115 م.د ارتفاعا في سنة 2018 بنسبة 45,56% مقارنة بسنة 2017 التي بلغت خلالها 766 أ.د. وتكونت هذه الموارد أساسا من الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية بقيمة 778 أ.د (69,79%) ومن موارد الاقتراض بقيمة 259 أ.د (23,28%). وتمثل منح التجهيز والبالغة 366,046 أ.د لسنة 2018 نسبة 32,83% من جملة موارد العنوان الثاني

² المتعلق بسير دائرة المحاسبات.

وتتأى هذه المنح أساسا من المنح المسندة من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بقيمة 295,727 أ.د أي بنسبة 80,79%.

ب. الرقابة على تحصيل الموارد

1) تقييم الإنجازات مقارنة بالتقديرات

حطت البلدية في تقديراتها حيث تجاوزت الإنجازات المحققة لمقايض العنوان الأول والبالغة 2,596 م.د التقديرات المرسمة بالميزانية البالغة 2,011 م.د. وتفاوتت نسب إنجاز جزئي العنوان الأول حيث بلغت 146% بالنسبة إلى المداخل الجبائية الاعتيادية و114% بالنسبة إلى المداخل غير الجبائية الاعتيادية.

2) إعداد جداول التحصيل وتهيئتها

خلافًا لأحكام الفصلين الأول و30 من مجلة الجبائية المحلية اللذان ينصان على ضرورة إنجاز عمليات التثقيف بتاريخ غرة جانفي من كل سنة، تبين أن تثقيف جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية لسنة 2018 قد شابه تأخير على التوالي بمدة 25 يوما و33 يوما. وتبين عدم إدراج 9 عقارات ضمن جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية أسندت في شأنها رخص بناء من عينة ضمت 48 رخصة بناء لسنة 2016. والبلدية مطالبة بالتثبت من إدراج العقارات التي تحصل أصحابها على رخص البناء بجدول المعلوم على العقارات المبنية أو جدول المعلوم على الأراضي غير المبنية وببذل الحرص الكافي لتحقيق شمولية الجدولين.

3) استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة

ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها على مستوى العنوان الأول إلى 4,010 م.د في سنة 2018 ولم تتمكن البلدية من استخلاص سوى 2,596 م.د ليبلغ بقايا الاستخلاص 1,414 م.د والذي تطور بنسبة 9,36% مقارنة بسنة 2017 (1,293 م.د).

وتتأى بقايا الاستخلاص لسنة 2018 أساسا من المعاليم على العقارات والأنشطة بمبلغ 1,151 م.د وبنسبة 81% من إجمالي بقايا الاستخلاص والتي سجلت تطورا بنسبة 14,09% مقارنة بسنة 2017. وتمثل بقايا استخلاص المعلوم على العقارات المبنية أهم مكون من مكونات بقايا استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة بنسبة 74,56% لسنة 2018. وتطورت هذه البقايا لتبلغ 858,386 أ.د في موفي سنة 2018 مقابل 746,842 أ.د في موفي سنة 2017.

ولم تقم القباضة المالية بأي إجراء أو عمل تتبع في سنة 2018 بخصوص المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية رغم ارتفاع عدد الفصول المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والبالغة 5274 فصلا. علما وأن القباضة البلدية قامت سنة 2017 بتبليغ 24 عمل وإجراء تتبع.

ورغم أهمية المعرف الجبائي في متابعة استخلاص المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو

التجارية أو المهنية لا يتضمن هذا الجدول على معرفات الجبائية. ورغم تركيز منظومة "التصرف في موارد الميزانية" الخاصة باستخلاص المعاليم البلدية لدى كل من البلدية والقباضة المالية منذ بداية سنة 2015 فإن هذه الأخيرة لم تقم باستعمالها حيث واصلت استعمال جذاذات يدوية لمتابعة استخلاص الفصول المثقلة بجداول التحصيل وهو ما من شأنه أن يحد من عملية متابعة عملية الاستخلاص بالنظر إلى عدد الفصول المثقلة والبالغة 8766 فصلا.

(4) معلوم الإشهار

ارتفع معلوم الإشهار من 5.163 د سنة 2017 إلى 9.677,500 د سنة 2018 أي بنسبة تطوّر 87,44%. وتضمن كشف المعلوم على الإشهار لسنة 2018 حوالي 388 محلا مطالب أصحابها بدفع معلوم الإشهار بقيمة بلغت 37.847,100 د. ويعتبر عدد المحلات ضعيفا مقارنة بعدد فصول جدول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والبالغ 1283 فصلا سنة 2018 وكذلك مقارنة بعدد المتحصّلين على معرفات جبائية بالمنطقة البلدية المحرس والذي بلغ حوالي 1120³ شخصا.

وارتفع معلوم الإشهار غير المستخلص في سنة 2018 إلى مبلغ 30.914,100 د. وقد قامت البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية (في 23 نوفمبر 2018 و 06 ديسمبر 2018) لاتخاذ الإجراءات الضرورية لاستخلاص هذا المعلوم غير أنه لم يتم اصدار قرارات إزالة العلامات الإشهارية للمحلات التي تلدد أصحابها عن خلاص معلوم الإشهار.

وبالتدقيق في 3 قرارات ترخيص مسندة لثلاث شركات إشهارية تبين عدم تحيين قراري ترخيص حيث يعود قرار الترخيص لشركة "د" إلى سنة 2012 في حين يعود قرار الترخيص المسند لشركة "أ" لسنة 2014 والذي حدد فترة الترخيص من غرة أوت 2014 إلى غاية 31 جويلية 2015.

والبلدية مطالبة بتحديد مدة الترخيص الوقي وتحيين سنوي لهذه القرارات تطبيقا للفصل 3 من الأمر عدد 362 لسنة 2007 المؤرخ في 19 فيفري 2007 والمتعلق بضبط شروط وصيغ الإشغال الوقي ولزمة المرفق العمومي في الملك العمومي البلدي.

وأدى عدم تحيين قراري الترخيص لشركتين المذكورتين لسنتي 2017 و 2018 إلى تطبيق تعريفه المتر المربع للافتات المثبتة بالطريق العام الواردة بالقرار البلدي عدد 06 لسنة 2004 عوضا عن تطبيق القرار البلدي رقم 105 لسنة 2016⁴ مما انجر عنه التفويت على البلدية في موارد بقيمة 3.750 د بعنوان سنتي 2017 و 2018.

وتبين من خلال التدقيق في جدول مراقبة معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم تطبيق البلدية لثمن المتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 لسنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع في السنة والمتعلق بالافتات الضوئية المثبتة بالشوارع مما أدى إلى تفويت البلدية في مبلغ 1.430 د.

³ حسب المعطيات المتحصل عليها من مكتب مراقبة الأداءات بالمحرس خلال سنة 2017 منهم 5 إلى 10% غير موجودون بمقراتهم أو في حالة غلق.

⁴ والمؤرخ في 27 جويلية 2016 والمتعلق بتحديد منح لزمة الملك العمومي البلدي أو الخاص أو إشغاله أو الانتفاع به.

5) استخلاص مداخل الأملك البلدية

بلغت مداخل الأملك البلدية قيمة 125,316 أ.د. من إجمالي 348,260 أ.د. كـمبلغ مستوجب أي بنسبة 36%، لترتفع بقايا استخلاص هذه المداخل إلى 222,944 أ.د. في موفى سنة 2018 وتتطور بنسبة 8% (207,323 أ.د.) مقارنة بسنة 2017 نتيجة لضعف نسب استخلاص معينات الأكرية لمختلف العقارات. ورغم ارتفاع بقايا الاستخلاص مداخل الأملك البلدية الاعتيادية في سنة 2018 لم تقم القباضة المالية إلا بعشرين عمل وإجراء تتبع منها 18 إعلاماً وأولياً وبطاقتي إلزام لتقتصر بذلك أعمال وإجراءات التتبع على المرحلة الرضائية.

وخلافاً لمقتضيات الفصل 23 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 25 ماي 1977 والمتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغين والمتسوغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف والذي ينص على فسخ عقد الكراء عند عدم خلاص معين الكراء في الآجال المتفق عليها وذلك بعد مضي ثلاثة أشهر على صدور تنبيه بالدفع بواسطة عدل منفذ ولم يأت بنتيجة، لم تقم البلدية في سنة 2018 بالتنبيه بالدفع بواسطة عدل منفذ للمتلاذين عن دفع معينات الكراء في الآجال.

والبلدية مطالبة بالتنسيق مع القباضة المالية لاستخلاص معينات الكراء وتجنب تراكمها.

ولم تقم البلدية خلال سنة 2018 برفع قضايا استعجالية بالخروج إن لم يدفع.

III - الرقابة على النفقات

شملت الرقابة على نفقات العنوانين الأول والثاني وخلصت إلى ملاحظات تعلقت بإنجازها فضلاً عن تحليل أبرز المؤشرات المالية.

أ- تحليل النفقات

سجل إجمالي نفقات البلدية لسنة 2018 ارتفاعاً بنسبة 43,49% ليبلغ 3,711 م.د. مقابل 2,586 م.د. في موفى سنة 2017. وتوزعت هذه النفقات بين نفقات العنوان الأول بمبلغ 2,595 م.د.⁵ (70%) ونفقات العنوان الثاني بقيمة 1,116 م.د.⁶ (30%).

وبلغت نسبة إنجاز اعتمادات نفقات الميزانية 85,30% سنة 2018 لترتفع الاعتمادات غير المستعملة إلى 477 أ.د.

1- نفقات العنوان الأول

سجلت نفقات العنوان الأول لسنة 2018 زيادة بنسبة 17,66% لتصبح 1,832 م.د. مقابل 1,557 م.د. سنة 2017. وارتفعت نفقات وسائل المصالح بنسبة 41,30% حيث مرت من 598 أ.د. سنة 2017 إلى 845 أ.د. سنة 2018 ويعود هذا الارتفاع أساساً إلى زيادة في نفقات استهلاك الكهرباء والغاز وتسديد

⁵ باعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض والبالغة 763,168 أ.د.

⁶ باعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض والبالغة 178,993 أ.د.

المتخلدات ونفقات تنظيف المدينة عن طريق المناولة واقتناء أثاث للمصالح الإدارية ومعدات للتصرف الإداري بمبلغ جملي قدره 215,168 أ.د.

كما ارتفعت نفقات التأجير العمومي بنسبة 9,73% لتبلغ 847,406 أ.د وفي المقابل، تقلصت نفقات التدخل العمومي من 106,597 أ.د سنة 2017 إلى 66,678 أ.د سنة 2018 أي بنسبة 37,45% وتراجعت فوائد الدين بنسبة 10,13% لتبلغ 72,273 أ.د سنة 2018. ومثلت نفقات التأجير (847 أ.د) نسبة 30,61% من إجمالي نفقات البلدية ونسبة 52,90% من الموارد الذاتية للبلدية.

وتكونت نفقات وسائل المصالح والبالغة 845,405 أ.د أساسا من نفقات استهلاك الكهرباء والغاز بمبلغ 332,536 أ.د (39%) ومن خلاص متخلدات تجاه الشركة التونسية للكهرباء والغاز بقيمة 127,830 أ.د (15%) ومن مشتريات الوقود بمبلغ 48,324 أ.د (6%) ومن تعهد وصيانة وسائل النقل بقيمة 58,691 أ.د (7%). ويمثل إجمالي نفقات وسائل المصالح نسبة 46,15% من نفقات العنوان الأول⁷.

وعرف إجمالي ديون التصرف في موفى سنة 2018 والمقدر بقيمة 61.389,126 د تراجعاً بنسبة 57% مقارنة بإجمالي ديون التصرف في نهاية سنة 2017 والتي بلغت 141.642,602 د. وتتكون ديون التصرف لسنة 2018 أساسا من متخلدات تجاه الشركة التونسية للكهرباء والغاز والتي بلغت 51.848,073 د.

ورغم ارتفاع نفقات العنوان الأول بين سنتي 2017 و2018 فقد تطور الادخار الخام من 264 أ.د سنة 2017 إلى 764 أ.د سنة 2018 نظرا لارتفاع موارد العنوان الأول بمبلغ 775,334 أ.د. كما تطور الادخار الصافي من 146,548 أ.د سنة 2017 إلى 660,360 أ.د سنة 2018.

2- نفقات العنوان الثاني

تكونت نفقات العنوان الثاني لسنة 2018 من نفقات التنمية بنسبة 83,82% ومن نفقات تسديد أصل الدين بنسبة 11,09%. وارتفعت نفقات العنوان الثاني من 428,582 أ.د سنة 2017 إلى 936,864⁸ أ.د سنة 2018 أي ما نسبته 118,60% نتيجة تضاعف الاستثمارات المباشرة والتي مرت من 311,433 أ.د سنة 2017 إلى 785,258 أ.د سنة 2018.

ب- الرقابة على إنجاز النفقات

أفضت الرقابة على نفقات البلدية وبعض الجوانب من تصرفها إلى الوقوف على جملة من الملاحظات تعلقت بنفقات العنوان الأول والعنوان الثاني.

1- نفقات العنوان الأول

وخلافا للتعليمات العامة للإدارة العامة للمحاسبة العمومية عدد 2 لسنة 1996 المؤرخة في 5 نوفمبر 1996 المتعلقة بقائمة الوثائق الميينة للنفقات العمومية ولمنشور وزير الداخلية عدد 2 لسنة 1972 المؤرخ في 10 جويلية 1972 المتعلق بكيفية مسك وتسجيل الأثاث لا تقوم البلدية بإفراد كل فصل من المواد القابلة للجرد برقم خاص به. علاوة على أنّ ثلاث فواتير شراء لا تحتوي على أرقام جرد.

⁷ و⁸ دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض.

وخلافا للتعليمات العامة لوزارة المالية الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية عدد 2 المؤرخة في 5 نوفمبر 1996 بالمتعلقة بقائمة الوثائق المثبتة للنفقات العمومية لم تتضمن ثماني فواتير صيانة البيانات الضرورية والمتعلقة بالرقم المنجني للسيارة وهو ما يحد من عملية متابعة نسق صيانة السيارات ويعد مخالفا لقاعدة العمل المنجز المنصوص عليها بالفصل 41 من مجلة المحاسبة العمومية.

وخلافا للفصل 3 من الأمر عدد 512 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية قامت البلدية بخلاص نفقات بقيمة 179,363 أ.د تتعلق بالتنوير العمومي للطرق المرتبة بملك الدولة العمومي للطرق والبلدية مدعوة إلى استرجاع هذا المبلغ من الوزارة المكلفة بالتجهيز.

وخلافا للفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات والذي ينص على إجراء خصم من المورد بنسبة 1,5% للمبالغ التي تفوق 1000 د بعنوان اقتنائها من سلع ومعدات وتجهيزات وخدمات تم إجراء الخصم من المورد لفواتير لم تصل إلى هذا المبلغ وذلك للفصل 13/2201 "لوازم المكاتب" حيث تم الخصم للأمرين بالصرف عدد 37 و 57 بقيمة على التوالي 575.960 د و 311.780 د أي أن المبلغ الجملي بلغ 887.740 د وتم إجراء الخصم والتنصيص على أن الخصم بعنوان تجميع الأوامر بالصرف التي بلغت 1000 د. كما تم اقتطاع مبالغ بعنوان الخصم من المورد بنسبة 1,5% بالنسبة لنفقات الفصل 01/10/2201 المتعلقة بالاعتناء بالبنائيات لم يتجاوز مبلغها 1000 والواردة بأوامر الصرف عدد 146 و 144 و 176 و 177 و 183 و 32.

وبلغ مجموع الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة للفواتير المرفقة بالأمر بالصرف عدد 107 بالفصل 18/2201 "تعليق ونشر الإعلانات" ما قدره 185.250 د ليكون المبلغ المستوجب 46,313 د بعنوان الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة (بنسبة 25%) عوضا عن المبلغ 64,313 د المدون بالأمر بالصرف بالجزء المخصص للأخصام بعنوان تسبقة على القيمة المضافة.

2- نفقات العنوان الثاني

• صفقة وفقا للإجراءات المبسطة عدد 2018/01: المتعلقة بأشغال صيانة الطرقات

تم الإعلان عن طلب العروض بتاريخ 27 فيفري 2018 وتم إسناد الصفقة بتاريخ 05 أفريل 2018 بقيمة 298.471,040 د.

وخلافا للإرشادات الخاصة بمسك دفتر الحضيرة والتي تنصّ على تدوين كافة المعطيات حول تقدم إنجاز الأشغال توقفت البلدية من 18 جوان 2018 إلى 25 جويلية 2018 عن تدوين الأعمال المنجزة بدفتر الحضيرة باستثناء تدوينها للأشغال المنجزة بتاريخ 19 جويلية 2018.

• صفقة وفقا للإجراءات المبسطة عدد 2017/3 المتعلقة بتهيئة وتوسعة قصر البلدية

بالمحرس

تم الإعلان عن طلب العروض لإنجاز صفقة بتهيئة وتوسعة قصر البلدية بالمحرس بتاريخ 12 سبتمبر

2017 وبلغت قيمة الصفقة 335.155,117 د وتمت المصادقة عليها بتاريخ 06 ديسمبر 2017 والإذن بإنجازها بتاريخ 25 ديسمبر 2017.

وخلال الفصل 87 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية قامت البلدية بإبرام الملحق عدد 1 على سبيل التسوية بتاريخ 26 أكتوبر 2018 في حين تم الاستلام الوقي للأشغال بتاريخ 17 أوت 2018.

وخلال الفصل 9 من الأمر الحكومي عدد 967 لسنة 2017 المؤرخ في 31 جويلية 2017 والمتعلق بتنظيم إنجاز البناءات المدنية والذي ينص على ضبط برنامج وظيفي يحدد الشروط والخصوصيات الوظيفية التي يجب أن تستجيب لها البناءة المزمع إنجازها لم تقم البلدية بتحديد الخصوصيات الوظيفية لقصر البلدية.

وخلال الفصل 10 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية لم تحكم البلدية تحديد حاجياتها حيث تبين من خلال المذكرة التفسيرية للملحق المذكور ولمذكرة المهندس المعماري للمشروع حول تبرير الزيادات في الأشغال أنه لم يتم إدراج أشغال ضرورية لوظيفية المشروع على غرار أشغال الهيكل والهدم والتسييج والتغليف السطحي.

إجابة البلدية

إجابة البلدية	الملاحظات
ذلك راجع إلى إن مشروع ميزانية سنة 2018 لم يتم إدراج الموارد الإضافية لمناطق التوسع والتي تخص المعالم على العقارات و المعالم على الأنشطة و كذلك مداخل إشغال الملك العمومي البلدي و استلزام المرافق العمومية فيه باعتبار عدم توفر المعطيات اللازمة لكن في السنة المالية وقع استخلاص هذه المعالم و المتمثلة خاصة في مقايض سوق بلدي بنقطة و عدد 04 مآوى سيارات و مركز تحميم بالشفار.	وحطت البلدية في تقديراتها حيث تجاوزت الإنجازات المحققة لمقايض العنوان الأول والبالغة 2,596 م.د التقديرات المرشمة بالميزانية البالغة 2,011 م.د. وتفاوتت نسبة إنجاز جزئي العنوان الأول حيث بلغت 146% بالنسبة إلى المداخل الجبائية الاعتيادية و 114% بالنسبة إلى المداخل غير الجبائية الاعتيادية. وتباينت أيضا نسبة إنجاز المقايض لختلف أصناف العنوان الأول
تحرص البلدية على إعداد و إحالة جداول تحصيل المعالم على العقارات إلى القباضة المالية قبل انقضاء السنة المالية و رغم ذلك فان عملية التثقيف تتم بعد إحالة هذه الجداول من طرف قابض المالية إلى أمانة المال الجهوي و سنعمل بالتنسيق مع السيد القابض على احترام هذه الآجال و تثقيف الجداول عند افتتاح السنة المالية.	وخلافا لأحكام الفصل الأول والفصل 30 من مجلة الجبائية المحلية اللذان ينصان على ضرورة إنجاز عمليات التثقيف بتاريخ عزة جانفي من كل سنة، تبين أن تثقيف جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية لسنة 2018 قد شابه تأخير
مرد ذلك نقص الأعوان و تكاثر المهام التي تعيق هذا التنسيق و سيقع العمل على تلافي ذلك مستقبلا.	وفي نفس الإطار تبين عدم إدراج 9 عقارات ضمن جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية أسندت في شأنها رخص بناء من عينة ضمت 48 رخصة بناء لسنة 2016.
بالتنسيق مع القباضة المالية فان ذلك يرجع أساسا إلى بقايا استخلاصات لسنوات فارطة لختلف المعالم العقارية و سيقع العمل على تدارك ذلك بالرفع من نسبة استخلاص هذه المعالم.	ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها على مستوى العنوان الأول إلى 4,010 م.د في سنة 2018 ولم تتمكن البلدية من استخلاص سوى 2,596 م.د ليبلغ بقايا الاستخلاص 1,414 م.د والذي تطور بنسبة 9,36% مقارنة بسنة 2016 (1,293 م.د).
رغم حرص البلدية و القباضة المالية على حد السواء على استخلاص هذه البقايا من خلال التنسيق التام و عقد جلسات المتابعة فان ذلك بقي دون المأمول لنقص عدد عدول الخزينة بالقباضة المالية لمتابعة هذه الإستخلاصات.	وتتأق بقايا الاستخلاص لسنة 2018 أساسا من معالم العقارات والأنشطة بمبلغ 1,151 م.د وبنسبة 81% من إجمالي بقايا الاستخلاص والتي سجلت تطورا بنسبة 14,09% مقارنة بسنة 2017. وتمثل بقايا استخلاص المعلوم على العقارات المبنية أهم مكون من مكونات بقايا استخلاص المعالم على العقارات والأنشطة
بالتنسيق مع القباضة المالية سيقع العمل على تدارك ذلك و الرفع من عملية التثقيف الزجرية .	ولم تتم القباضة المالية بأي إجراء أو عمل تتبع في سنة 2018 بخصوص المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية رغم ارتفاع عدد الفصول المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والبالغة 5274 فصلا. علما وأن القباضة البلدية قامت سنة 2017 بتبليغ 24 عمل وإجراء تتبع.
يقع تسجيل المرفع الجبائي بمنظومة التصرف في موارد الميزانية عند إدخال المعطيات الإحصائية إلا انه لا يبرز بجدول المراقبة و هذا راجع إلى برجمة المنظومة	ورغم أهمية المرفع الجبائي في متابعة استخلاص المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية لا يتضمن جدول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية على المرفعات الجبائية علما وأن البلدية فوتت إمكانية جمعها بمناسبة قيامها بالإحصاء العام العشري 2016-2026.
سيقع التنسيق مع القباضة المالية قصد إجراء تكوين لأعوانها في هذه المنظومة للانطلاق في استغلالها.	ورغم تركيز منظومة "التصرف في موارد الميزانية" الخاصة باستخلاص المعالم البلدية لدى كل من البلدية والقباضة المالية منذ بداية سنة 2015 فإن هذه الأخيرة لم تتم باستعمالها حيث واصلت استعمال جذادات بدوية لمتابعة استخلاص الفصول المثقلة

	بجدول التحصيل وهو ما من شأنه أن يحد من عملية متابعة عملية الاستخلاص بالنظر إلى عدد الفصول المثقلة والبالغة 8766 فصل.
في إطار حرص البلدية لمتابعة مداخل الإشهار يتم إعداد دفتر سنوي لأصحاب المحلات المعنية بهذا المعلوم من خلال معاينات ميدانية و يقع استعمال هذا الدفتر من طرف الشرطة البلدية و سيقع العمل على تحيين هذا الجدول خلال سنة 2020 مع مراجعة قرار المعلوم على الإشهار.	تضمن كشف المعلوم على الإشهار لسنة 2018 حوالي 388 محلا مطالب أصحابها بدفع معلوم الإشهار بقيمة بلغت 37.847,100 د. وهو رقم ضعيف مقارنة بعدد فصول جدول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والبالغ 1283 فصلا سنة 2018 وكذلك مقارنة بعدد المتحصلين على معترفات جبائية بالمنطقة البلدية المحرس والذي بلغ حوالي 1120 شخصا.
يتم اتخاذ قرارات في إزالة العلامات الإشهارية بناء على محاضر مخالفات يحرر من طرف مصالح الشرطة البلدية و سيقع مزيد الحرص مع الشرطة البلدية لاتخاذ ما يلزم بخصوص استخلاص هذا المعلوم و اتخاذ قرارات إزالة في شأن المخالفين.	وبلغ معلوم الإشهار غير المستخلص في سنة 2018 مبلغ 30.914,100 د وقامت البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية (في 23 نوفمبر 2018 و 06 ديسمبر 2018) لاتخاذ الإجراءات الضرورية لاستخلاص هذا المعلوم غير أنه لم يتم إصدار قرارات إزالة العلامات الإشهارية للمحلات المتأددة عن خلاص معلوم الإشهار.
بناء على ملاحظتكم تمت مراسلة هذه الشركات لتسوية وضعياتها و إعلامهم لضرورة تجديد تراخيص الاستغلال سنويا.	والتدقيق في 3 قرارات ترخيص مسندة لثلاث شركات إشهارية تبين عدم تحيين قراراي ترخيص حيث يعود قرار الترخيص لشركة "دكليك" إلى سنة 2012 في حين يعود قرار الترخيص المسند لشركة "أكتوبيس" لسنة 2014 والذي حدد فترة الترخيص من غرة أوت 2014 إلى غاية 31 جويلية 2015.
وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريف الجديدة عند تجديد قرارات الترخيص.	وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "أكتوبيس" ولشركة "دكليك" لسنتي 2017 و 2018 إلى تطبيق تعريف المتر المربع للافتات المثبتة بالطريق العام الواردة بالقرار البلدي عدد 06 لسنة 2004 عوضا عن تطبيق القرار البلدي رقم 105 لسنة 2016 ما أنجر عن التفويت على البلدية في موارد بقيمة 3.750 د
سيقع العمل على تطبيق التعريف الجديدة حسب مقتضيات القرار البلدي لسنة 2016	وتبين من خلال التدقيق في زمام معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم تطبق البلدية لثمن المتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 لسنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع في السنة والمتعلق بالافتات الضوئية المثبتة بالشوارع ما أدى لتفويت البلدية في مبلغ 1.430 د
قامت البلدية و ككل سنة بتوجيه تبايه إدارية للمتسوغين لاستخلاص ديون معالم الاكزية و ذلك بالإضافة إلى إجراءات الاستخلاص التي تقوم بها القباضة المالية.	بلغت المقايض المستخلصة لمداخل الأملاك البلدية قيمة 125,316 أ.د من إجمالي 348,260 أ.د مبلغ مستوجب أي بنسبة 36% لترتفع بقايا استخلاص هذه المداخل إلى مبلغ 222,944 أ.د في موفى سنة 2018 وتتطور بنسبة 8% (207,323 أ.د) مقارنة بسنة 2017 نتيجة لضعف نسب استخلاص معينات الأكرية لمختلف العقارات .
بالتنسيق مع القباضة المالية فان ذلك راجع إلى نقص أعوان المتابعة بالقباضة المالية و سيقع العمل على تدارك ذلك مستقبلا.	ورغم ارتفاع بقايا الاستخلاص مداخل الأملاك البلدية الاعتيادية في سنة 2018 لم تقم القباضة البلدية إلا بعشرين عمل وإجراء قاطع للتقادم منها 18 إعلام أولي وبطاقتي إلزام لتقصر بذلك أعمال وإجراءات التتبع على المرحلة الرضائية.
تقع متابعة استخلاص معينات الكراء من طرف القباضة المالية باعتبارها معالم منقطة و يقوم عدول الخزينة بمهمة المتابعة إلى حين الانتهاء من جميع الإجراءات ليقع إعلام البلدية لتقوم برفع قضايا في الأداء و الخروج لعدم الخلاص. و سيقع العمل بالتنسيق مع القباضة المالية على تطبيق مقتضيات الفصل 23 من القانون عدد 37 لسنة 1977.	وخلافا لمقتضيات الفصل 23 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 25 ماي 1977 والمتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغين والمتسوغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف والذي ينص على فسخ عقد الكراء عند عدم خلاص معين الكراء في الآجال المتفق عليها وذلك بعد مضي ثلاثة أشهر على صدور تنبيه بالدفع بواسطة عدل منفذ ولم يأت بنتيجة، لم تقم البلدية في سنة 2018 بالتنبيه بالدفع بواسطة عدل منفذ

	<p>للمتأخرين عن دفع معينات الكراء في الآجال على غرار الميلادي شنيور المتسوغ للمحل عدد 62 وعمران الرقيق المتسوغ للمحل عدد 27 ومحمد الرقيق المتسوغ للمحل عدد 22.</p>
<p>يتم رفع قضايا إستعجالية بالخروج إن لم يدفع بناء على كشف من القباضة المالية يحدد مبلغ الدين يقع عرضها على المجلس البلدي للموافقة على إصدار قضايا عدلية.</p>	<p>ولم تقم البلدية خلال سنة 2018 برفع قضايا إستعجالية بالخروج إن لم يدفع.</p>
<p>البلدية تعمل دائما على تسجيل كل المواد القابلة للجرد بالدفتر و يقع أن يحصل سهو عند التسجيل و لقد وقع التنبيه على العون المعني بضرورة تسجيل كل المنقولات و أفراد كل منقول برقم و قد تم تدارك الأمر بناء على ملاحظتناكم.</p>	<p>وخلافا للتعليمات العامة عدد 2 لسنة 1996 المؤرخة في 5 نوفمبر 1996 المتعلقة بقائمة الوثائق المبينة للنفقات العمومية ولمنشور وزير الداخلية عدد 2 لسنة 1972 المؤرخ في 10 جويلية 1972 المتعلق بكيفية مسك وتسجيل الأثاث لا تقوم البلدية بإفراد كل فصل من المواد القابلة للجرد برقم خاص به. علاوة على أن عددا من فواتير الشراء لا تحتو على أرقام جرد</p>
<p>تحرص البلدية على تطبيق ما تم الإشارة إليه خلال ملاحظتناكم بالنسبة لنصرف سنة 2017 و المتعلقة بذكر الرقم المنجمي للسيارة المعنية بالإصلاح إلا انه بالنسبة لجملة هذه الفواتير فإن الرقم المنجمي موجود ببطاقة الطلب ورغم التأكيد على المزودين لذكر الرقم المنجمي على الفاتورة إلا أن بعض الفواتير وردت علينا بدون ذكر هذا الرقم.</p>	<p>وخلافا للتعليمات العامة لوزارة المالية عدد 2 المؤرخة في 5 نوفمبر 1996 المتعلقة بقائمة الوثائق المثبتة للنفقات العمومية لم تتضمن بعض فواتير الصيانة البيانات الضرورية والمتعلقة بالرقم المنجمي للسيارة وهو ما يجد من عملية متابعة نسق صيانة السيارات.</p>
<p>تمت مراسلة مصالح الإدارة الجهوية للتجهيز و الإسكان بصفاس ضرورة التكفل بخلاص النفقات التي تتعلق بالتنوير العمومي للطرق المرقمة و كذلك الشأن بالنسبة لمصالح الشركة الوطنية للكهرباء و الغاز لتغيير العدادات باسم مصالح التجهيز والإسكان.</p>	<p>وخلافا للفصل 3 من الأمر عدد 512 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بضبط مشمولات وتظيم الإدارات الجهوية لوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية قامت البلدية بخلاص نفقات بقيمة 179.363 د تتعلق بالتنوير العمومي للطرق المرتبة بملك الدولة العمومي للطرق والبلدية مدعوة إلى استرجاع هذا المبلغ من الوزارة المكلفة بالتجهيز.</p>
<p>لم تقم البلدية بجراء خصم من المورد على أوامر الصرف حيث أن العملية تمت على مستوى القباضة المالية باعتماد مبدأ ضم مبالغ الفواتير لنفس المورد التي تبلغ ألف دينار.</p> <p>بالاستفسار عن ذلك من طرف العون المكلف تبين وجود سهو غير مقصود و التزم بالانتباه أكثر مستقبلا.</p>	<p>وخلافا للمذكرة العامة عدد 2014/4 والصادرة عن الإدارة العامة للداراسات والتشريع الجبايي بوزارة المالية والمتعلقة بتحليل بعض أحكام فصول قانون المالية لسنة 2014 والتي تنص على توحيد قاعدة الخصم من المورد بالنسبة لاقتناءات القطاع العام والقطاع الخاص بعنوان الضريبة على الدخل والتسبقة على القيمة المضافة على مجموع الفواتير البالغة 1000د تم إجراء الخصم من المورد لفواتير لم تصل إلى هذا المبلغ وذلك للفصل 13/2201 "لوازم المكاتب" حيث تم الخصم للأمرين بالصرف عدد 37 و 57 بقيمة على التوالي 575.960د و 311.780د أي أن المبلغ الجملي بلغ 887.740د وتم إجراء الخصم والتنصيص على أن الخصم بعنوان تجميع الأوامر بالصرف التي بلغت 1000د. كما تم اقتطاع مبالغ بعنوان الخصم من المورد بنسبة 1,5% بالنسبة لنفقات الفصل 01/10/2201 المتعلقة بالاعتناء بالبنائيات لم يتجاوز مبلغها 1000</p> <p>بلغ مجموع الأداء على القيمة المضافة لفواتير المرفقة بالأمر بالصرف عدد 107 بالفصل 18/2201 "تعليق ونشر الإعلانات" مبلغ 185.250د ليكون المبلغ المستوجب 46,313د بعنوان الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة (بنسبة 25%) عوضا عن المبلغ 64,313د المدون بالأمر بالصرف بالجزء المخصص للأخصام بعنوان تسبقة على القيمة المضافة.</p>

	<p>● صفقة وفقا للإجراءات المبسطة عدد 2018/01: أشغال صيانة الطرقات</p>
<p>يرجع ذلك إلى نقص الإطار الفني بالبلدية و خاصة المكلفون بمراقبة الأشغال حيث انه لا يوجد بالبلدية إلا مهندس أشغال يسهر على الإدارة الفرعية الفنية بكل مكوناتها و نظرا لكثرة المهام و تشعبها فانه وقع السهو في تعميم دفتر الحضيرة و لقد تم التنبيه على العون المعني بضرورة احترام ملاحظاتكم بخصوص مسك دفتر الحضيرة.</p>	<p>وخلفا للإرشادات الخاصة بمسك دفتر الحضيرة والتي تنص على تدوين كافة المعطيات حول تقدم إنجاز الأشغال توقفت البلدية من 18 جوان 2018 إلى 25 جويلية 2018 عن تدوين الأعمال المنجزة بدفتر الحضيرة باستثناء تدوينها للأشغال المنجزة بتاريخ 19 جويلية 2018.</p>
	<p>● صفقة وفقا للإجراءات المبسطة عدد 2017/3 المتعلقة بتهيئة وتوسعة قصر البلدية بالحرس</p>
<p>تم التمديد في آجال الصفقة نظرا لان جزء هاما من الأشغال يتعلق بتهيئة قسم الحالة المدنية بالطابق الأرضي و قاعة الاجتماعات فوقها بالطابق الأول و تجنبا لهدم السقف الوسطي الذي يمثل هدمه خطورة على كامل المبنى و بعد إجراء معاینات دقيقة تبين إمكانية تجنب ذلك بدعم السقف الأصلي بـ(Poutre) ضخمة تحت السقف وهو ما أدى إلى تصميم جديد من طرف مكتب الدراسات ثم المصادقة عليه من طرف مكتب المراقبة وهو ما تطلب أكثر من الشهر معاینات و اجتماعات و تصميا و مصادقة و تنفيذًا.</p>	<p>وقد قامت البلدية بإبرام الملحق عدد 1 على سبيل التسوية بتاريخ 26 أكتوبر 2018 للتمديد في آجال الصفقة بمدة 45 يوما إضافية. حيث مددت في آجال الصفقة بعد الانتهاء من الأشغال الذي وافق باحتساب التمديد (225 يوما) التاريخ المدون بدفتر الحضيرة أي يوم 7 أوت 2018.</p>
<p>قامت البلدية بضبط برنامج وظيفي يحدد الشروط و الخصوصيات الوظيفية للقسط الجديد من المشروع وهو الطابق العلوي فوق مبنى الشرطة البلدية و المصلحة الفنية أما الجزء المتعلق بصيانة سقف مبنى الحالة المدنية (موضوع تهيئة) فهو لم يتم تحديده بالدقة الكافية لوجود عدة احتمالات و لقد اختارت البلدية الاحتمال الأقل خطورة.</p>	<p>وخلفا للفصل 9 من الأمر الحكومي عدد 967 لسنة 2017 المؤرخ في 31 جويلية 2017 والمتعلق بتنظيم إنجاز البناءات المدنية والذي ينص على ضبط برنامج وظيفي يحدد الشروط والخصوصيات الوظيفية التي يجب أن تستجيب لها البناءة المزمع إنجازها لم تقم البلدية بتحديد الخصوصيات الوظيفية لقصر البلدية.</p>
<p>إن أشغال التهيئة لا يمكن تحديدها بدقة كافية خاصة في ظل الاختيار بين بدائل تبنى على معاینات و فحص موضعي إذ تبين انه فوق السقف الوسطي لمبنى الحالة المدنية وجود أكثر من 30 صم من الردم أدى إلى وجود تقوسات (Flèches) أما فيما يتعلق بالتسييج فقد تم إنجازها بمواصفات أكثر حمائية لكامل المبنى.</p>	<p>وخلفا للفصل 10 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية لم تحكم البلدية تحديد حاجياتها حيث تبين من خلال المذكرة التفسيرية للملحق المذكور ولمذكرة المهندس المعماري للمشروع حول تبرير الزيادات في الأشغال أنه لم يتم إدراج أشغال ضرورية لوظيفية المشروع على غرار أشغال الهيكل والهدم و التسييج والتغليف السطحي.</p>